المحاضرة رقم1

مدخل مصطلحي الى علم أصول النحو

1- تمهيد:

استمر عمل النحاة واللغويين العرب في البحث اللغوي بعد القرن الأول والثاني والثالث، ويظهر ذلك من خلال علم جديد تأسس على يد منهم ابن جني (ت 392 هـ) و ابن الأنبار (ت 577 هـ)، و السيوطي (ت 911 هـ) ألا وهو علم أصول النحو هذا العلم الذي يبحث في الأدلة الاجمالية التي تثبت في صحة القاعدة النحوية وطرق الاستدلال عليها وحال المستدل.

ظهر علم أصول النحو في بدايته و تأسس على يد " ابن جني" حيث يقول في كتابه: "لم نرى أحد من علماء البلدين، تعرض لعمل أصول النحو على مذهب أصول الكلام والفقه، فأما كتاب أبي بكر فلم يلمم فيه بما نحن عليه إلا حرفا أو حرفين في أول كتابه"[1]،في كتابه الخصائص، ولعله أول من ألف فيه وبحث في فصوله وفروعه، ثم بعد ذلك جاء ابن الانباري(577ت هـ)، والسيوطي (ت 911 هـ) ، وألفا في هذا العلم وبحثا في أدلته ومنهجه.

[1] ابن جني : الخصائص ج 1 ، ص 2

2- التعريف بعلم أصول النحو:

أصول النحو كما يرى أصحابها هي القواعد العامة او الأسس المبدئية التي يتخذها النحوي طريقة في التفكير و هي تمثل ميدانا تجاوز التفكير في انظمة اللغة الى البحث في مؤسساتها[1]

2-1- الأصول: مصطلح قديم في تراثنا الثقافي، ظهر في بيئة الفقهاء فبل بيئة النحاة التي عرفته من خلال القرن الرابع للهجرة وعبارة أصول الفقه استعملت للدلالة على مجموعة من مصادر التشريع الاسلامي، وكيفية استقراء نصوصها واستنباط الأحكام منها، ومشروعية العمل بها فهي بهذا المفهوم تعني لدى الفقهاء بمعنى المنهج أكثر من دلالتها على أحكام ونصوص، والفقيه حينما يحدثنا عن الأصول فإنه يجعل أحدهما أولى من الآخر فالمنهجية أولا وبمقتضاها يكون استنباط الأحكام الشرعية. وأصول النحو مستمد من أصول الفقه في منهجيته وفي مصطلحاته ومقيس عليه وبني على غراره[2].

2-2- تعريف ابن الأنباري لأصول النحو يقول: " أصول النحو أدلة النحو التي تفرعت منها فروعه و أصوله، كما أن أصول الفقه أدلة الفقه التي تنوعت عنها جملته وتفصيله، وفائدته التعويل في إثبات الحكم على الحجة والتعليل والارتفاع عن حضيض التقليد إلى يفاع الاطلاع على الدليل، فإن المخلد إلى التقليد لا يعرف وجه الخطأ من

---

[1] ينظر حامد ناصر الظالمي: أصول الفكر اللغوي العربي في دراسات القدماء والمحدثين، دراسة في البنية و المنهج، ،2001، ص 77

[2] محمد خان:فصول النحو العربي، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012 م ،ص14.

الصواب ولا ينفك في أكثر الأمر عن عوارض الشك و الارتياب"[1]. وقد قسم أدلة علم أصول النحو إلى ثلاثة : نقل وقياس واستصحاب حال.[2]

يظهر من خلال هذا التعريف المقابلة التي أجراها ابن الأنباري بين علم اصول النحو وعلم أصول الفقه والتأثير الحاصل بينهما، وأن علم أصول النحو علم ظهر متأخرا و متأثرا بما هو في بيئة الفقهاء، وسبب تأخر البحث في الأصول النحوية عن الفروع أنه من سنن البحث عند العلماء و الفقهاء أن البحث في الفروع يسبق البحث فيها عن الأصول، وهذا ما حدث في الفقه، فلما بحث النحاة في الفروع النحوية ولما نضجت هذه البحوث ارتأ العلماء البحث في أصولها.

و يمكن استنتاج نتيجة أخرى من هذا التعريف وهي أن النحو العربي نحو عملي في نشأته، انطلق من النصوص العملية و ليس من الأحكام المجردة، ثم انعكس الأمر[3].

2-3- تعريف السيوطي (ت 911 هـ) : هو"علم يبحث في أدلة النحو الإجمالية من حيث هي أدلته وكيفية الاستدلال بها وحال المستدل".[4]

يقول السيوطي: "قولي (علم) أي صناعة، فلا يرد ما أورد على التعبيرية في حد أصول الفقه؟، من كونه يلزم عليه فقده اذا فقد العالم به، لأنه صناعة مدونة مقررة وجد العالم به ام لا وقولي (أدلة النحو) يخرج كل صناعة سواه و سوى النحو، وأدلة الغالبة أربعة "[5]

---

[1]. لمع الادلة في اصول النحو، ص 70.

[2] المصدر نفسه، ص 71

[3] محمد خان، أصول النحو العربي، ص 15

[4] السيوطي: الاقتراح في علم اصول النحو، ضبطه و علق عليه عبد الحكيم عطية ، دار البيروتي، ط 2 ، 2006 ، ص 21

[5] المصدر نفسه ، ص 21

-أما (الاجمالية) فيعنى بها احتراز من البحث عن التفصيلية، كالبحث عن دليل خاص بجواز العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجار، و القول (من حيث هي أدلته) بيان لجهة البحث عنها؛ أي البحث عن القرآن بأنه حجة في النحو، لأنه أفصح الكلام سواء كان متواترا أم آحادا وكذلك عن الحديث النبوي وكلام من يوثق بعربيته.[1]

-أما عن كيفية الاستدلال، فالمقصود أنه إذا تعارضت الأدلة فلابد أن يعرف المستدل أي دليل يقدم وأقوى العلتين على أضعفهما، وقوله حال المستدل فيقصد به النحوي؛ أي المستنبط للمسائل من الأدلة المذكورة يعني : صفاته وشروطه وما يتبع ذلك من صفه.[2]

---

[1] السيوطي: الاقتراح في علم اصول النحو ، ص22

[2] المصدر نفسه ، ص23